

التبيان في تفسير القرآن

(188) وعزت اثنى البدن جمع ثمن ومن روى أثنى البدن: أراد الثمينة منها أي أكثرها ثمنًا والثنى جزء من الثمانية اجزاء، من أي مال كان وثوب ثمين: إذا كان كثير الثمن والفرق بين الثمن والقيمة، أن الثمن قد يكون وفقًا، وقد يكون بخسًا، وقد يكون زائدًا والقيمة لا تكون إلا مساوية المقدار للمثمن من غير نقصان ولا زيادة وكل ماله ثمن فهو مال وليس كل ملك له ثمن والقليل، والحقير، واليسير، نظائر وضده: الكثير تقول: قل، يقل، قلة واقل منه، اقلًا واستقل استقلالًا وتقلل، تقللًا وقِلّ، تقليلًا وقليل، وقلان، بمعنى (واحد) ورجل قليل أي قصير وقل الشئ: اقله والقلّة، والقل لغتان والقلّة: راس كل شئ والرجل يقل شيئًا: يحمله وكذلك يستقله واستقل الطائر: إذا ارتفع وقلّة الجبل: اعلاه وهي قطعة تستدير في اعلاه وهي القلة والقلة التي جاءت في الحديث مثل: قلل هجر قيل إنها جرار عظام والقلة: النقصان من العدد وقيل في الصغر وقوله: " ولا تشتروا بآياتي ثمنًا قليلًا " فأدخل (الباء) في الآيات دون الثمن وفي سورة يوسف، في الثمن في قوله: " وشروه بثمن بخس " (1) قال الفراء: إنما كان كذلك، لأن العوض كلها، أنت مخير فيها في إدخال الباء إن شئت قلت: اشتريت الثوب بكساء وأن شئت قلت: اشتريت بالثوب كساء أيهما جعلته ثمنًا لصاحبه، جاز فاذا جئت إلى الدراهم والدنانير، وضعت الباء في الثمن كقوله: " بثمن بخس "، لأن الدراهم ثمن أبداً وروي عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " ولا تشتروا بآياتي ثمنًا قليلًا " قال (عليه السلام): كان ليحيى بن أخطب وكعب بن اشرف، وآخرين منهم مأكلة على يهود في كل سنة وكرهوا بطلانها بأمر النبي " ص " فحرفوا لذلك آيات من التوراة فيها صفته وذكره، فذلك الثمن القليل الذي أريد به في الآية _____ (1) سورة يوسف: آية 20 (*)